

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الجريدة الرسمية

الثمن ٣ جنيهات

السنة السادسة والخمسون	الصادر في ٧ شوال سنة ١٤٣٤ هـ الموافق (١٤ أغسطس سنة ٢٠١٣ م)	العدد ٣٢ مكرر (أ)
---------------------------	---	------------------------

محتويات العدد:

قرارا رئيس جمهورية مصر العربية

رقم الصفحة

قرار بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٣ بإلغاء القانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠

بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات وتعديل بعض أحكام

٣ قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥

قرار رقم ٥١٨ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل المحافظين وتعيين بعض

٥ نواب المحافظين

قرار رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن استبدال نص المادة الأولى من قرار رئيس

٧ مجلس الوزراء رقم ١١٨١ لسنة ٢٠١٢ بنص آخر

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٣

بإلغاء القانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠

بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات

وتعديل بعض أحكام قانون التأمين الاجتماعى

الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى الثامن من يوليو ٢٠١٣ ؛

وعلى قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى قانون التأمين الاجتماعى على أصحاب الأعمال ومن فى حكمهم

الصادر بالقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦ ؛

وعلى قانون التأمين الاجتماعى للعاملين المصريين فى الخارج الصادر بالقانون

رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون نظام التأمين الاجتماعى الشامل الصادر بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر

القانون الآتى نصه :

(المادة الاولى)

يُلغى القانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات .

(المادة الثانية)

تُضاف مادة برقم (١٦٥) إلى قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون

رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ نصها الآتى :

مادة (١٦٥) :

تزداد اعتباراً من تاريخ العمل بهذا القانون المعاشات المستحقة لحالات بلوغ سن التقاعد

أو العجز أو الوفاة ، وفقاً لأى من القوانين الآتية :

قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥

قانون التأمين الاجتماعى على أصحاب الأعمال ومن فى حكمهم الصادر بالقانون

رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦

قانون التأمين الاجتماعى للعاملين المصريين فى الخارج الصادر بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨

قانون نظام التأمين الاجتماعى الشامل الصادر بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠

وذلك بقيمة تعادل الفرق بين قيمة معاش الضمان الاجتماعى و٣٣٪ (ثلاثة وثلاثون

فى المائة) من إجمالى قيمة المعاش الذى يحصل عليه صاحب المعاش .

وفى حالة الوفاة تحسب هذه الزيادة للمستحقين فى المعاش باعتبار المعاش حالة

استحقاق واحدة وليس لكل مستحق منفرداً ، ولا يتم الانتفاع بحكم هذه المادة

إلا مرة واحدة عند ربط المعاش .

وتتحمل الخزانة العامة للدولة بقيمة الزيادة المشار إليها .

ويصدر الوزير المختص بالتأمينات والشئون الاجتماعى قراراً بقواعد تنفيذ أحكام

هذه المادة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بقانون فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من ١/٧/٢٠١٣

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ شوال سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٣ أغسطس سنة ٢٠١٣ م) .

عدلى منصور

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١٨ لسنة ٢٠١٣

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ٨ من يوليو ٢٠١٣ ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

عُين كلُّ من :

- السيد الدكتور/ على عبد الرحمن يوسف ، محافظاً للجيزة .
- السيد / خالد فودة صديق محمد ، محافظاً لجنوب سيناء .
- السيد / طارق مهدى عبد التواب محمد ، محافظاً للإسكندرية .
- السيد / السيد عبد الفتاح سالم حرحور ، محافظاً لشمال سيناء .
- السيد / بدر طنطاوى بدر غندور ، محافظاً لمطروح .
- السيد / محمود محمد أحمد خليفة ، محافظاً للوادي الجديد .
- السيد / سماح محمد أحمد قنديل ، محافظاً لبورسعيد .
- السيد الدكتور/ جلال مصطفى محمد سعيد ، محافظاً للقاهرة .
- السيد / إبراهيم حماد محمد حماد ، محافظاً لأسيوط .
- السيد المستشار/ محمد عزت عجوة ، محافظاً لكفر الشيخ .
- السيد المستشار/ محمد مجدى محمد البتيتى ، محافظاً لبنى سويف .
- السيد / طارق محمد سعد الدين ، محافظاً للأقصر .
- السيد / عمر محمد عبد الجواد الشوافى ، محافظاً للدقهلية .
- السيد الدكتور/ محمد محمد عبد المنعم على نعيم ، محافظاً للغربية .
- السيد المهندس/ محمد أحمد عبد القادر عبد الظاهر ، محافظاً للقليوبية .
- السيد / محمد عبد اللطيف منصور ، محافظاً لدمياط .

- السيد / أحمد بهاء الدين القصاص ، محافظاً لإسماعيلية .
- السيد / مصطفى يسرى السيد عطا الله ، محافظاً لأسوان .
- السيد / العربى أحمد يوسف السروى ، محافظاً للسويس .
- السيد / صلاح الدين إبراهيم حسان زيادة ، محافظاً للمنيا .
- السيد / مصطفى كامل عبد الباسط هدهود ، محافظاً للبحيرة .
- السيد / محمود محمد عثمان عتيق ، محافظاً لسوهاج .
- السيد / عبد الحميد عبد العزيز الهجان ، محافظاً لقنا .
- السيد الدكتور/ حازم أحمد عطية الله ، محافظاً للفيوم .
- السيد الدكتور/ سعيد عبد العزيز على عثمان ، محافظاً للشرقية .

(المادة الثانية)

عُين كل من :

- السيد/ أحمد ضيف محمود محمد صقر ، نائباً لمحافظة القاهرة للمنطقة الشمالية .
- السيد/ أحمد تيمور شوقى عبد الله أحمد ، نائباً لمحافظة القاهرة للمنطقة الشرقية .
- السيد/ يس حسام الدين محمد طاهر ، نائباً لمحافظة القاهرة للمنطقة الجنوبية .
- السيد/ محمد أيمن عبد التواب سليمان ، نائباً لمحافظة القاهرة للمنطقة الغربية .
- السيد/ محمود عبد الرحمن عشاوى عفيفى ، نائباً لمحافظة الجيزة للأحياء .
- السيد/ أسامة حسن مصطفى شمعة ، نائباً لمحافظة الجيزة للمراكز والمدن .
- السيدة/ نادية أحمد عبده ، نائباً لمحافظة البحيرة .
- السيد/ سامى سيدهم عباس سيدهم ، نائباً لمحافظة الشرقية .
- السيد/ إيهاب محمد لطفى حسن العتال ، نائباً لمحافظة شمال سيناء .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ شوال سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٣ أغسطس سنة ٢٠١٣ م) .

عدلى منصور

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو ٢٠١٣ ؛
وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ والمعدل بالقانون
رقم ٢٠٧ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٥ لسنة ٢٠١٣ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٨١ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل مجلس إدارة
الهيئة القومية للتأمين الاجتماعى ونظام وإجراءات العمل به ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التضامن الاجتماعى ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٨١ لسنة ٢٠١٢

النص الآتى :

يعاد تشكيل مجلس إدارة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعى برئاسة وزير التضامن الاجتماعى ،

وعضوية كل من :

رئيس صندوق التأمين الاجتماعى للعاملين بالقطاع الحكومى نائباً
رئيس صندوق التأمين الاجتماعى للعاملين بقطاعى الأعمال العام والخاص ... نائباً
رئيس إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة عضواً

- رئيس قطاع التخطيط وبحوث الاستثمار بوزارة التضامن الاجتماعى عضواً
رئيس قطاع الموازنة العامة للدولة بوزارة المالية عضواً
ممثل لبنك الاستثمار القومى يختاره البنك عضواً
أربعة من بين أصحاب المعاشات تختارهم الكيانات الممثلة لهم عضواً
أربعة عمال تختارهم الاتحادات العمالية الأكثر تمثيلاً عضواً
ممثلين عن رجال الأعمال تختارهم جمعيات رجال الأعمال عضواً
خمسة من الخبراء يختارهم الوزير المختص بالتضامن الاجتماعى عضواً

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ شوال سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٣ أغسطس سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ حازم الببلاوى